لفظ المسنـــد ومدلولـه عند أئمة الحديـث

أ. محمدي فائزة
جامعة باتنة

توطئة:

حظيت السنة النبوية بعناية عظيمة من قبل العلمـــاء على مر العصـــور وبذلـــوا في خدمتها ونصرتها النفس والنفيس، وترجم هذا الاهتمام بكثرة التآليف وتنوعها، فأول ما صنف الجوامع رغم ما تميزت بالجمع بين الأحاديث وأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، ثم تلتها المسانيد، وإن كان هدفها الإلمام بأحاديث رسول الله ﷺ دون غيرها، إلا أنها لم تتحر صحة الأحاديث بل ضمت الأحاديث الضعيفة أيضا.

وطريقة مؤلفي المسانيد ذكر الأحاديث على أسماء الصحابة إما بترتيب الأفضلية، وإما بشرف الأنساب وإما بحروف الهجاء ومن أشهر وأعظم المسانيـــد مسند الإمام أحمد بن حنبـــل، والإشكال المطروح ما مدلول لفظ المسند عند أئمة الحديث؟ وللإجابة عن ذلك نسوق نصوص العلماء ثم نناقشهم فيها ذهبـــوا إلـــيه.

أولا-الحاكـــم:

المسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لمن يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ.

ثم للمسند شرائط غير ما ذكرناه، منها أن لا يكون موقوفا ولا مرسلا ولا معضـــلا ولا في روايته مدلس.

ومن شرائط المسند أن لا يكون في إسناده «أخبرت عن فلان» ولا «حدثت عن فلان» ولا «بلغني عن فلان» ولا«رفعه فلان» ولا «أظنه مرفوعا» وغير ذلك ما ينفسد به، ونحن مع هذه الشرائط لا نحكم لهذا الحديث بالصحة[1].

ثانيا – الخطيب البغدادي:

وصفهم الحديث بأنه «مسند» يريدون أن إسناده متصل بين راويه وبين من أسند عنه إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أسند عن النبي ﷺ خاصة واتصال الإسناد فيه أن يكون كل واحد من رواته سمعه من فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة[2].

ثالثا – ابن عبد البر:

المسند ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة وقد يكون متصلا مثل: مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ وقد يكون منقطعا مثل:« مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس.

وزاد ابن عبد البر: وقد ذهب قوم إلى أن المرفوع كل ما أضيف إلى النبي ﷺ متصلا كان أو مقطوعا، وأن المسند لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعا إلى النبي ﷺ[3].

رابعا – ابن الصلاح:

نقل نص الخطيب البغدادي:«أن المسند عند أهل الحديث: هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم.

كما نقل نص ابن عبد البر الأول والثاني: قال وحكى أبو عمر عن قوم أن المسند لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعا إلى النبي ﷺ.

زاد: قلت: وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره، فهذه أقوال ثلاثة مختلفة والله أعـــلم[4].

خامسا -العراقي:

قولـــه: (ذكـــر الخطيب: أن المسنـــد... دون ماء جاء عن الصحابة وغيرهم).

وقد اعترض عليه بأنه ليس في كلام الخطيب دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم لا في الكفاية ولا في الجامع والجواب بأنه ليس في كلام ابن الصلاح التصريح بأنه نقله عنه وإنما حكم كلام الخطيب ثم قال: وأكثـــر ما يستعمل ذلك إلى آخر كلامه والله أعـــلم[5].

سادسا -العراقي:

اختلف في حد الحديث المسند على ثلاثة أقـــوال: فقال أبو عمر بن عبد البـــر في التمهيد هو ما رفع إلى النبـــي ﷺ وقد يكون متصلا مثل مالـــك عن نافع عن ابن عمر وقد يكون منقطعا مثل مالـــك عن الزهـــري عن ابن عبـــاس عن رســـول الله ﷺ قال:«فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ في وهو منقطع لأن الزهـــري لم يسمع من ابن عباس، فعلى هذا يستـــوي المسند والمرفوع.

وقال الخطيب هو عند أهل الحديث الذي اتصل إسنـــاده من راويه إلى منتهاه.

قال بن الصلاح وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ من دون ما جاء عن الصحابـــة وغيرهم وكذا، قال ابن الصباغ في العدة: المسند ما اتصل إسناده فعلى هذا يدخل فيه المرفوع والموقوف؛ ومقتضى كلام الخطيب أنه يدخل فيه ما اتصل إسناده إلى قائلـــه من كان، فيدخل فيه المقطوع وهو قول التابعي، وكذا قول من بعد التابعين، وكلام أهل الحديث يأبـــاه و(الثالث) وهو أن

المسند لا يقع إلا على ما رفع إلى النبي ﷺ بإسناد متصل وبه جزم الحاكم أبو عبد الله، وحكاه ابن عبد البر قولا لبعض أهل الحديث[6].

سابعا – السخاوي:

(المسند) كما قاله أبو عمر بن عبد البر في التمهيد هو (المرفوع) إلى النبي ﷺ خاصة وقد يكون متصلا كمالك .... إلى اخر كلام ابن عبد البر.

قلت: فهما (أعني المسند والمرفوع) على القول المعتمد فيه كما صرح به ابن عبد البر شيء واحد، والانقطاع يدخل عليهما جميعا، ويلزم من ذلك أيضا شموله المرسل، والمعضل قال شيخنا:«وهو مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند فيقولون أسنده فلان وأرسله فلان» (أو) المسند (ما قد وصل) إسناده (ولو) كان الوصل (مع وقف) على الصحابي أو غيره، وهذا هو القول الثاني وعليه فالمسند والمتصل سواء لإطلاقهما على كل من المرفوع والموقوف، ولكن الأكثر استعمال المسند في الأول كما قاله الخطيب.

(وهو) أي المسند (في هذا) أي فيما وقف على الصحابة وغيرهم (يقل) أي قليل، وحينئذ فافتراقهما من جهة أن استعمال المتصل في المرفوع، والموقوف على حد سواء، بخلاف المسند فاستعماله في المرفوع أكثر دون الموقوف.

ثم إن في كلام الخطيب الذي قد أقره ابن الصلاح عليه إشعارا باستعماله المسند قليلا في المقطوع، بل وفي قول من بعد التابعي، وصريح كلامهم يأباه و (و) القول (الثالث) إنه (الرفع) أي المرفوع إلى النبي ﷺ (مع الوصل) أي مع اتصال إسناده (معا) كما حكى ابن عبد البر في التمهيد عن قوم (وهو شرط به) الحافظ النيسابوري (الحاكم) و (فيه) أي في المسند (قطعا) حيث لم يحك، كما قال ابن الصلاح غيره[7].

مناقشة الأئمة فيما ذهبوا إليه :

أولا-مناقشة الحاكم فيما ذهب إليه

عبارة الحاكم تفيد أن المسند ماهو إلا مرفوع صحابي بسند متصل إلا إن ابن حجر قيده بالاتصال الظاهري بقوله:«وقد راجعت كلام الحاكم فلم يشترط حقيقة الاتصال بل اكتفى بظهور ذلك»[8].

ومعنى ظهور الاتصال أي يخرج المنقطع، لكن يدخل ما فيه انقطاع خفي كعنعنة المدلس والنوع المسمى بالمرسل الخفي[9].

وما ذكره ابن حجر يقبل لو لم يزد الحاكم شرطا آخر على الرفع والاتصال وهو أن لا يكون في روايته مدلس فحينئذ تخرج عنعنته، ولذلك اعترض السخاوي على كلام ابن حجر بقوله: وفيه نظر[10].

وخلاصة القول أن تعريف المسند عند الحاكم هو: مرفوع الصحابي بسند متصل حقيقة، وهذا الشرط مما انفرد به الحاكم لأن كلام أئمة الحديث وتصرفاتهم في المسانيد لم يتجنبوا فيها تخريج معنعنات المدلسين.

ثانيا-مناقشة الخطيب فيما ذهب إليه:

إن في نص الخطيب إشعار باستعماله المسند في الموقوف والمرفوع[11] والمقطوع[12] عموما إلا أنه خص بالمرفوع إلى النبي ﷺ بسند ظاهره الاتصال بدليل قبول الخطيب دخول ما فيه الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس حيث قال:«وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة»[13].

ورغم أن المسند لا يتحقق إلا بوجود شرط الاتصال إلا أن ابن حجر يرى أن لا فرق عند الخطيب بين المسند والمتصل إلا في غلبة استعمال الرفع فقط، لأن الموقوف متى اتصل سنده قد يسمى مسندا[14].

ثالثا-مناقشة ابن عبد البر فيما ذهب إليه:

لقد سوى ابن عبد البر بين المسند والمرفوع، كما لم يعتبر بشرط الاتصال وزاد الانقطاع، وهذا مما انفرد به واعترض عليه ابن حجر بالقول: وأما ابن عبد البر فلا فرق عنده بين المسند والمرفوع مطلقا فيلزم على قوله أن يتحد المرسل والمسند، وهو مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند، فيقولون: أسنده فلان وأرسله فلان[15].

زاد ابن عبد البر: أن المسند لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعا إلى النبي ﷺ ونسبه إلى قوم من أهل الحديث وبين ابن الصلاح ذلك بقوله: وبهذا قطع الحاكم ولم يذكر في كتابه غيره[16].

وزاد السيوطي: وليس ببعيد من كلام الخطيب[17]، إلا أنهما لم يذكرا نوع الاتصال وفي ذلك فرق سبق بيانه.

رابعا-مناقشته ابن الصلاح فيما ذهب إليه:

اعتبر النووي[18] وابن كثير[19] والعراقي[20] أن قول ابن الصلاح:«وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم-دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم جملة تخصه هو إلا أن المتمعن في نص الخطيب في الكفاية ومقارنا بينه وبين النص السابق لابن الصلاح يستنتج أن هناك خطيا ما، ولهذا اعترض ابن حجر على فعل ابن الصلاح فقال: «مقتضاه أن يكون في السياق إدراجا، وعند التأمل يتبين أن الأمر بخلاف ذلك، لأن ابن الصلاح لم ينقل عبارة الخطيب بلفظها»[21].

فتصرف ابن الصلاح في النص وأتى بمعناه فقط

كما أجاب العراقي على من اعترض على ابن الصلاح في الجملة«دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم». بأنه ليس في كلام ابن الصلاح التصريح بنقله عنه، وإنما حكى كلام الخطيب ثم قال:«وأكثر ما يستعمل ذلك إلى آخر كلامه»[22].

و الرد على العراقي بأن ابن الصلاح أتى بالنص بالمعنى ثم فسر كلمة «خاصة» التي ذكرها الخطيب بقوله«دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم».

ولم يكتف ابن الصلاح بعرض تعريف الخطيب بل أتبعه بنص ابن عبد البر والحاكم دون ترجيح بينهم فقال: فهذه أقوال ثلاثة مختلفة[23]، وتبعه في ذلك العراقي24 والسخاوي[25].

والخلاصة مما تقدم أن معنى المسند عند المحدثين هو ما أضاف من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال[26].

وعليه فالمسند ينظر فيه إلى الحالين معا أي السند والمتن فيجتمع شرطا الاتصال والرفع فيكون بينه وبين كل من الرفع والاتصال عموم وخصوص مطلق فكل مسند مرفوع وكل مسند متصل، ولا عكس فيهما.

الهوامش:

[1]- معرفة علوم الحديث.
[2]- الكفاية في علم الرواية، ص21.
[3]- التمهيد، 21/1.
[4]- علوم الحديث، ص42-43.
[5]- التقييد والإيضاح، ص55-56.
[6]- فتح المغيث، ص52-53.
[7]- فتح المغيث، 117/1-118.
[8]- النكت على ابن الصلاح، ص177.
[9]- المصدر نفسه.
[10]- فتح المغيث، 119/1
[11]- النكت على ابن الصلاح، ص176.
[12]- علوم الحديث، ص42- 43.
[13]- الكفاية في علم الرواية، ص21.
[14]- النكت على ابن الصلاح، ص176.
[15]- المصدر نفسه، ص176-177.

[16]- علوم الحديث، ص43.

[17]- تدريب الراوي، ص87.

[18]- تقريب النووي مع شرح تدريب الراوي، ص 87.

[19]- الباعث الحديث، ص42.

[20]- فتح المغيث، ص 53.

[21]- النكـت، ص 176.

[22]- التقييد والإيضاح، ص57.

[23]- علوم الحديث، ص43.

[24]- فتح المغيث، ص52-53.

[25]- السخاوي، 1/117-119.

[26]- النكت، ص177.